

التدليل الثاني

وحدة المساعدة في البحر المتوسط لمكافحة التلوث البحري العارض

من أجل تنفيذ البروتوكول المتعلق بالتعاون في مكافحة التلوث في البحر المتوسط بالنفط والمواد الضارة الأخرى في حالات الطوارئ (برشلونة ، ١٦ شباط/فبراير ١٩٧٦)

إن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة ،

- ١- تنشئ وحدة المساعدة في البحر المتوسط لمكافحة التلوث البحري العارض التي ينظمها المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري وينشطها في حدود الميزانية المخصصة له من قبل اجتماع الأطراف المتعاقدة :
- ٢- يضطلع بذلك كل جهد لمساعدة تنظيم وتشغيل وحدة المساعدة في البحر المتوسط.

أولاً - مبادئ عامة

- ١-١ تشكل وحدة المساعدة في البحر المتوسط لمكافحة التلوث البحري العارض في إطار عمل البروتوكول بشأن مكافحة التلوث في البحر المتوسط بالنفط والمواد الضارة في حالات الطوارئ.

- ٢-١ يكون تنظيم وتشييف وحدة المساعدة في البحر المتوسط ستكون مسؤولية المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري الذي سيضطلع بهذه المسؤولية طبقاً للبروتوكول بشأن التعاون في حالات الطوارئ ومختلف المقررات التي اتخذتها اجتماعات الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وتمشياً مع أحكام هذه الوثيقة .

- ٣-١ إن الهدف الرئيسي لوحدة المساعدة في البحر المتوسط هو تقديم خدمات خبراء مختارين بسرعة إلى طرف متعاقد يطلب هذه المساعدة في حالة الطوارئ . وعند ذهاب الخبراء إلى موقع الحادث يقدمون المشورة والخبرة التقنية إلى السلطات من أجل مساعدتها خلال المراحل الأولية لتقدير تدابير المكافحة الواجب اتخاذها والمساعدة التي يمكن أن تكون ضرورية لهذا الطلب . والدور الآخر لوحدة

المساعدة في البحر المتوسط هو مساعدة الدولة الطالبة تتنفيذ أحكام التعاون الإقليمي في حالة الطوارئ ، ولا سيما من خلال الترتيبات والتدابير التي اعتمدها المجتمعات الأطراف المتعاقدة التي تهدف إلى تيسير التعاون والمساعدة المتبادلة .

١-٤ تعتبر وحدة المساعدة في البحر المتوسط قدرة "مشورة خبراء" تتشكلها الأطراف المتعاقدة في البروتوكول بشأن التعاون في حالات الطوارئ الذي يمكن أن يحشد بسرعة وينشط عند طلبها لخدمة الدول الساحلية للبحر المتوسط .

ثانياً- التغطية الجغرافية والمنطاق

١-٢ إن التغطية الجغرافية لوحدة المساعدة في البحر المتوسط هي البروتوكول بشأن التعاون في حالات الطوارئ .

٢-٢ إن نطاق وحدة المساعدة في البحر المتوسط بحكم طبيعتها هي مكافحة التلوث البحري العارض بالنفط والمواد الضارة الأخرى . وتتوفر وحدة المساعدة خدمات الخبراء في المجالات التالية فيما بينها:

(١) الاستجابة للتلوث بالنفط

- إدارة الأزمة وتنظيم التدخل:

- تحليل سلوك بقع النفط ومصادرها وتحركها وتقديرها وإجراء التوقعات بشأنها:
- تخطيط الاستجابة والإمدادات :
- استراتيجية الاستجابة/الاختيارات والخيارات التكتيكية.

- وسائل وتقنيات المكافحة في البحر:

- الاحتواء/الاستعادة :

- استخدام المشتقات ومنتجات المعالجة الأخرى.

- تقنيات ووسائل تنظيف الشاطئ .

- معالجة النفايات والتخلص منها

- الوثائق المالية والمطالبات بالتعويض

ب) الاستجابة للتلوث بمواد الضارة

- إدارة الأزمة وتنظيم التدخل .

- تحليل وتقييم وتوقعات مصير وسلوك:

. السحب الغازية

. المواد الطافية

. المذيبات

. البالوعات

- استعادة الطرود من البحر

- الاستجابة للمواد الكيميائية المنسكبة بناء على سلوكها:

. الحماية الشخصية :

. السمية المائية ومعالجتها :

. الدورات الأرضية الاحيائية الكيميائية :

- إزالة التلوث

- معالجة النفايات والتخلص منها

- الوثائق المالية والمطالبات بالتعويض

ثالثا - التكوين

١-٣ تتألف وحدة المساعدة في البحر المتوسط من عدد محدود مختار من الخبراء ذوي الكفاءة العالية ومراكز الخبرة في كل مجال من مجالات الخبرة. ويمكن اختيار خبير أو مركز خبرة لأكثر من مجال واحد من مجالات الخبرة.

٢-٣ يقوم المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري باختيار الخبراء ومراكم الخبرة باستخدام القوائم المتأصلة لديه ووسائل المعلومات التي في حيازته وكذلك بالتشاور مع السلطات الوطنية المعنية والمنظمات الأخرى التي يمكن أن تقدم مشورة مفيدة.

٢-٣ يتم اختيار الخبراء ومرافق الخبرة لمدة سنتين ، قابلة للتجديد . وخلال هذه المدة ، يستجيب الخبراء ومرافق الخبرة ، طبقاً لتعليمات الدائمة ، لجميع الطلبات المقدمة في حالة تشخيص وحدة المساعدة في البحر المتوسط. ويقوم المركز بنشر تكوين وحدة المساعدة في البحر المتوسط كل سنتين ويستوفيه إذا لزم الأمر ويعتمد ذلك على التغيرات التي تدعو الحاجة إلى إجرائها .

رابعاً- التشخيص

١-٤ يقوم مركز الاستجابة بتشخيص وحدة المساعدة في البحر المتوسط بناء على طلب سلطة وطنية مختصة مسؤولة عن الاستجابة للتلوث البحري العارض أو بناء على طلب من سلطة مسؤولة عن تأول المساعدة المتأصلة في حالة الطوارئ (ارجع إلى REMPEC/RIS/B/1) نيابة عن الدولة المتأثرة بالحادث. ويتبع على السلطة الوطنية التي تطلب من المركز أن يوفر لها مساعدة وحدة المساعدة في البحر المتوسط أن تحدد على وجه الدقة المكنته مجالات الخبرة المطلوبة طبقاً لظروف الحالة لكي تقرر مع المركز تشكيل الفريق الذي سيرسل إلى الموقع.

٢-٤ يحدد المركز ، يعتمد على الظروف والاتفاق مع الدولة الطالبة وفي حدود الموارد المالية المتاحة ، المدة ويرى نهايةبعثة لأعضاء وحدة المساعدة في البحر المتوسط . وإذا استدعت الحالة وإذا كانت الترتيبات المالية المطلوبة قد تم الاتفاق عليها بين الأطراف المعنية ، فيمكن إطالة وجود وحدة المساعدة في البحر المتوسط أكثر من المدة التي تسمح بها الموارد المالية المتاحة لدى المركز .

خامساً- التنظيم

١-٥ يضع المركز ، في أقصى وقت ممكن ، ترتيبات دائمة لتأمين بطاقات السفر بالطائرة مدفوعة مقدماً لجميع المقاصد في البحر المتوسط وكذلك إصدار تأشيرات دخول عندما تكون مطلوبة.

٢-٥ تأخذ الدولة التي تطلب مساعدة الوحدة جميع التدابير الضرورية لتسهيل بعثة أعضاء وحدة المساعدة . وتعلق التدابير الضرورية هذه بـ :

(أ) إجراءات الوصول وكذلك الإجراءات الجمركية ولا سيما بالنسبة لمعدات معالجة البيانات والوثائق المرتبطة بها أو المواد المعالجة بالكمبيوتر ؛

(ب) الإقامة والانتقال ؛

ج) توفير مكان عمل كاف للخبراء؛

د) الوصول إلى وسائل الاتصالات.

٣-٥ يقوم المركز بتغطية التكاليف الأولية لبعثة وحدة المساعدة في البحر المتوسط: بطاقات السفر بالطائرة ونفقات المعيشة اليومية وكلما كان ممكناً الأتعاب على أساس ترتيبات مسبقة.

ويحتفظ المركز بالحق ، طبقاً للنظام القانوني المطبق ، في السعي لاسترداد النفقات التي تكبدها.

٤-٥ وطبقاً لطلب السلطات الوطنية المختصة للدولة وبالاتفاق معها ، يحدد المركز اختصاصات بعثة وحدة المساعدة في البحر المتوسط ويعطيها تعليمات بهذا المعنى . وتحدد السلطات الوطنية المختصة في طلبها اسم ووظيفة وتفاصيل السلطة التي ينبغي لأعضاء وحدة المساعدة أن تتصل بها عند وصولها . وينبغي كذلك أن تحدد السلطة أو السلطات التي ينبغي أن يقدم أعضاء البعثة تقريرها إليها.

٥-٥ يواصل أعضاء وحدة المساعدة في البحر المتوسط الاتصال مع المركز ويقدمون له تقارير يومية . ويقدم المركز إلى الوحدة كل الدعم الذي تحتاجه.

٦-٥ تعمل وحدة المساعدة في البحر المتوسط بالتعاون الوثيق وتكون في خدمة السلطات العامة المسؤولة عن التنظيم وإدارة الاستجابة وتكون في خدمتها . ولكي تضطلع بواجبها ، ينبغي على أعضاء الوحدة أن يتمكن من الوصول إلى المعلومات المتاحة وأن تقوم بالتحريات الضرورية بالتعاون وبدعم من السلطات الوطنية المسؤولة وأن تساهم في الاجتماعات، كلما لزم الأمر .

٧-٥ يقدم أعضاء وحدة المساعدة في البحر المتوسط تقريراً يومياً يحتوي على تقييم للحالة وتحليلات ونتائج ومقترحات القيام بأعمال و تقديمها إلى السلطات التي من المفترض أن تقدم لها التقارير . وقد يرتبطاقتراح بإجراء أعمال لتنظيم الاستجابة والخيارات التكتيكية ووسائل وتقنيات الاستجابة والخبراء والمعدات والمنتجات التي يمكن أن تطلب من أطراف متعاقدة أخرى أو من هيئات خاصة . وترسل نسخة من هذا التقرير بواسطة الفاكس إلى المركز . ويقدم أعضاء وحدة المساعدة تقريراً نهائياً في نهاية البعثة .

٨-٥ وفي حالة طلب السلطات المختصة مساعدة دولية ، يقوم أعضاء وحدة المساعدة ، بناء على معرفتهم الجيدة بالنظام الإقليمي للتعاون ، وبالاتصال مع المركز ، تقديم هذه المساعدة إلى السلطات .

سادساً - دور ومسؤوليات أعضاء وحدة المساعدة في البحر المتوسط

١-٦ إن دور ومسؤوليات أعضاء وحدة المساعدة في البحر المتوسط مقصورة على مساعدة السلطات الوطنية في عملية اتخاذ القرار . وفي هذا الصدد ، فإن دورهم هو استشاري فقط . أما جميع القرارات المتعلقة بعمليات الاستجابة وما يتربّع عليها من نتائج هي المسؤولية الكاملة للسلطة المختصة للدولة الطالبة .

٢-٦ عند تقديم المشورة ، يعمل أعضاء وحدة المساعدة على حماية مصالح الدولة الطالبة ، ولا سيما حماية البيئة والموارد وأن يأخذوا في الاعتبار الآثار الاقتصادية والمالية .

٣-٦ وخلال بعثتهم ، ينبغي أن يتحمّل أعضاء وحدة المساعدة بالفطنة . فلَا يحق لهم الاتصال بالجمهور أو وسائل الإعلام ما لم ينص على عكس ذلك ، لأن ذلك مسؤولية السلطات الوطنية .

سابعاً - واجبات الخبراء ومرافق الخبرة المختارة

٤-٧ يحتفظ الخبراء ومرافق الخبرة بنص كامل من النظام الإقليمي للمعلومات ومستوفى . وينبغي أن يكونوا على علم بهذا النظام وكذلك بالترتيبيات الإقليمية للاستعداد والاستجابة ولا سيما الأحكام والتدابير التي تهدف إلى تيسير المساعدة المتبادلة .

٥-٧ يعمل الخبراء ومرافق الخبرة على إخطار المركز بالفترة التي يتوفرون فيها لكي يكون المركز على علم مقدماً بتوافهم ليكونوا أعضاء في وحدة المساعدة في البحر المتوسط . وإذا لم يكن الخبرير متوافراً وليس في موقف يمكنه الاستجابة إلى طلب نتيجة لتشييط وحدة المساعدة في البحر المتوسط ، ينبغي أن يخطر المركز فوراً . وفي هذه الحالة ، يقوم المركز بإجراء ترتيبات لإحلال الخبرير بأخر .